

قرار رقم (٩٥٧) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ: ٢٠٢٢/٥/٣١

بشأن تجديد قيد خبراء معاينة وتقدير أضرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الاشراف والرقابة على التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى موافقة لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الاضرار في مجال التأمين بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٣ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة،

قرر

المادة الاولى: يجدد قيد أسماء خبراء المعاينة وتقدير الاضرار الاتي ذكرهم فيما بعد بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة برقم قيدهم السابق وفي التخصص الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم على النحو التالي:-

م	رقم القيد	اسم الخبير	التخصص	تاريخ التجديد
١	٧٨٥	أ/ وجدى عبد الجواد فرج جوهر	تأمين السيارات	٢٠٢٢/٥/٨
٢	١٦٩٤	أ/ محمد احمد عبد الرحيم عوض الله	تأمين السيارات	٢٠٢٢/٥/٦
٣	١٦٩٨	أ/ فاروق محمد محمود صقر	تأمين السيارات	٢٠٢٢/٥/٢٢
٤	١٦٩٩	م/ حازم محمد البلاسى على محمد	تأمين الهندسى	٢٠٢٢/٥/٢٢
٥	١٧٠٣	أ/ عصام على على سيد	تأمين النقل	٢٠٢٢/٥/٢٢

المادة الثانية: يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

